

قرار رقم ٢٠٠٤ / ١٣

بمنح بدل طبيعة عمل لشاغلي وظيفة سائق زورق (لنش)

بدائرة الخدمات الصحية بمحافظة مسندم بوزارة الصحة

استناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠ / ٨ وتعديلاته ،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤ / ٥٢ وتعديلاتها ،

والى موافقة وزارة المالية بكتابها المؤرخ ٦ / ١ / ٢٠٠٤ م ،

والى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٣ / ٢٠٠٤ المنعقدة بتاريخ ١٩ / ٥ / ٢٠٠٤ م ،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يمنح شاغلو وظيفة سائق زورق (لنش) بدائرة الخدمات الصحية بمحافظة مسندم بوزارة الصحة بدل طبيعة عمل مقداره (٣٠) ثلاثون ريالاً عمانياً شهرياً .

مادة (٢) : يوقف صرف البدل في الحالات الآتية :

أ - النقل أو الندب إلى وظيفة أخرى .

ب - الغياب بدون راتب .

ج - الاجازات أياً كان نوعها باستثناء الاجازة الطارئة والاجازة المرضية التي

لا تزيد مدتها على سبعة أيام .

د - الايفاد في بعثة أو منحة دراسية .

مادة (٣) : تتحمل وزارة الصحة الأعباء المالية المترتبة على صرف البديل من موازنتها المعتمدة .

مادة (٤) : يضاف هذا القرار إلى الملحق رقم (١٦) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية تحت رقم (ثلاثة وستون) بديل طبيعة عمل لشاغلي وظيفة سائق زورق (لنش) بدائرة الخدمات الصحية بمحافظة مسندم بوزارة الصحة .

مادة (٥) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٨ رجب ١٤٢٥ هـ

الموافق : ١٣ سبتمبر ٢٠٠٤ م

علي بن حمود بن علي الهوسعدي
رئيس مجلس الخدمة المدنية

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٧٧٦)
الصادرة في ٢ / ١٠ / ٢٠٠٤ م

قرار رقم ١٤ / ٢٠٠٤

بإجراء تعديل بالملحق رقم ٤ / ب

من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية

استناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨ / ٨٠ وتعديلاته،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٥٢ / ٨٤
وتعديلاتها،
وإلى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٢ / ٢٠٠٣ المنعقدة بتاريخ ٧ ربيع الثاني
١٤٢٤ هـ الموافق ٨ يونيو ٢٠٠٣ م، وبجلسته رقم ٣ / ٢٠٠٤ المنعقدة بتاريخ
٢٩ ربيع الأول ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩ مايو ٢٠٠٤ م،